

مصرف الموصل للتنمية والاستثمار

ميثاق لجنة التدقيق

لسنة 2025

تم تحديث الميثاق بناءً على دليل المعايير البيئية والاجتماعية
والحوكمة المؤسسية للمصارف الصادرة عن البنك المركزي
العراقي 2025

ميثاق لجنة التدقيق 2024

مقدمة

هي وثيقة رسمية تحدد اهداف اللجنة وصلاحياتها ومسؤولياتها , وتعمل كدعامة اساسية للحوكمة المؤسسية الرشيدة لضمان الاشراف على التقارير المالية , وفعالية الرقابة الداخلية واستمرارية ادارة المخاطر . واستقلال المدققين الداخليين والخارجيين لضمان ثقة المستثمرين والامتثال التنظيمي . كما يشمل دور اللجنة بوجه خاص رفع التقارير الى المجلس وتقديم المشورة والتوصيات المناسبة بشأن المسائل ذات الصلة بما تقوم بها من اعمال التدقيق والالتزام بميثاق عمل لجنة المخاطر من اجل تسهيل اتخاذ القرارات من قبل مجلس الادارة .

تشكيل ومؤهلات اعضاء لجنة التدقيق :

- 1 - تتكون اللجنة من (3 - 5) اعضاء من مجلس الادارة على ان يكون اغلبهم من الاعضاء المستقلين .
- 2 - يجب ان تشمل عضوية لجنة التدقيق رئيس لجنة المخاطر ويجب ان يوافق البنك المركزي العراقي على رئيس لجنة التدقيق .
- 3 - يجب ان يتمتع اعضاء لجنة التدقيق بخبرة في الشؤون المالية والتدقيق , بما في ذلك معرفة تخصصية وخبرة في تطبيق المبادئ المحاسبية وعمليات الرقابة الداخلية .
- 4 - لايجوز لاعضاء لجنة التدقيق ان يكونوا اعضاء في مجلس ادارة لاكثر من شركتين اخريين ولايجوز ان يكونوا اعضاء فب لجنة التدقيق لاي مصرف اخر .
- 5 - أن يكون للاعضاء موقف مستقل عن ادارة المصرف , حيث يجب ان يتحلوا بالنزاهة والقدرة على تخصيص الوقت الكافي وكذلك القدرة على فهم اعمال المصرف ومنتجاته وعملياته بشكل وافي .

اجتماعات اللجنة واتخاذ القرارات :

- 1 - يجب ان تجتمع اللجنة كلما كان ذلك ضروريا على ان لايقبل عن اربع مرات سنويا .
- 2 - تسعى اللجنة الى عقد اجتماعاتها لتتزامن مع اجتماعات مجلس الادارة .
- 3 - يتم الدعوة الى عقد اجتماعات اللجنة من قبل رئيس اللجنة , ويجوز للرئيس دعوة اللجنة لعقد الاجتماع بناء على طلب اي عضو من اعضائها .

- 4 - يتوجب ارسال الدعوة لعقد الاجتماع مرفقا بجدول الاعمال الى جميع اعضاء اللجنة قبل عقد الاجتماع باسبوع واحد على الاقل . ويحق لكل عضو في اللجنة طلب اضافة بند واحد او اكثر على جدول الاعمال .
- 5 - تعقد اجتماعات اللجنة بشكل عام في الادارة العامة ويجوز عقد الاجتماعات من خلال المكالمات الجماعية او الاجتماع عن طريق الفيديو او اي وسيلة اخرى من وسائل الاتصال , شريطة ان يتمكن جميع المشاركين من الاتصال ببعضهم في ان واحد .
- 6 - يتوجب اعداد محاضر لكل اجتماع خاص باللجنة ولكل قرار يتمخض عنه الاجتماع . والتوقيع على محاضر الاجتماع من جانب رئيس اللجنة .
- 7 - يتوجب على السكرتير في بداية كل اجتماع التحقق من مدى وجود اي تضارب في المصالح واثبات ذلك في محاضر الاجتماع وفقا لذلك .

واجبات اللجنة وصلاحياتها :

- 1 - يتوجب على لجنة التدقيق مراجعة السياسات والاجراءات المالية والمحاسبية الخاصة بالمصرف والتعبير عن رايه وتقديم التوصيات الى مجلس الادارة في هذا الصدد . بالاضافة الى مراجعة تعاملات المصرف مع الاطراف ذات الصلة وضمان امتثال هذه التعاملات للضوابط المناسبة .
- 2 - تتولى لجنة التدقيق مهام الاشراف على الامتثال للاجراءات الموثقة والخاصة باعداد التقارير المالية المختلفة واي معلومات مالية اخرى .
- 3 - تتولى لجنة التدقيق مهام الاشراف على اليات الرقابة الداخلية والتدقيق فيما يتعلق باعداد التقارير المالية الخارجية .
- 4 - تتولى لجنة التدقيق مسؤولية الاشراف على دقة التقارير المالية وصحتها واي ارقام افصح عنها والبيانات المالية المتحققة الى الجمعية العمومية .
- 5 - يتوجب على لجنة التدقيق ضمان اعداد القوائم المالية الموحدة والقوائم المالية النصف سنوية وربيع ومعايير المحاسبة الدولية السنوية بما يتوافق مع معايير اعداد التقارير المالية (IFRS) ومعايير المحاسبة الدولية (IAS)
- 6 - تتولى لجنة التدقيق مهام الاشراف على اي تغييرات على السياسات والممارسات المحاسبية , والامور التي تخضع لتقدير الادارة التنفيذية العليا واي تعديلات رئيسية ناتجة عن التدقيق . والامتثال لقواعد الافصاح واي متطلبات اخرى ذات صلة .
- 7 - يتوجب على لجنة التدقيق مراجعة ومتابعة تقارير المدقق الخارجي بشأن القوائم المالية وضمان امتثال لتطبيق معايير التدقيق الدولية (ISA)

- 8 - لجنة التدقيق هي جهة الاتصال الرئيسية مع المدقق الخارجي والاجتماع مع المدققين الخارجيين وطرح الاسئلة والحصول على تعقيبات من المدققين الخارجيين .
- 9 - اجراء مناقشة مع المدقق الخارجي والادارة التنفيذية العليا بتدقيق المخاطر لاسيما ملائمة القرارات والتقديرات المحاسبية .
- 10 - متابعة عمل قسم التدقيق الداخلي والتأكد من استقلاليته ومراجعة خطط التدقيق الداخلي والموافقة عليها واستلام تقارير التدقيق ومناقشة النتائج مع الادارة وتقييم كفاءة وفاعلية نشاط التدقيق الداخلي .
- 11 - متابعة التزام المصرف بتعليمات البنك المركزي العراقي والقوانين النافذة .
- 12 - مراقبة تطبيق سياسات الحوكمة وادارة المخاطر والرقابة الداخلية .
- 13 - مراجعة خطط التدريب والتطوير السنوي لموظفي الادارة المالية , والتدقيق الداخلي .
- 14 - تقديم توصية الى مجلس الادارة بتعيين المدقق الداخلي واقالته وترقيته ونقله كما يجب ان يراجع سنويا وبشكل مباشر اهداف المدقق الداخلي وادائه ومكافاته السنوية .
- 15 - مراجعة ومناقشة العمليات التي تضمن بها الادارة سلامة المعلومات في المستندات والوثائق العامة بما في ذلك التقرير السنوي وتقارير بطاقة الاداء البيئي والاجتماعي والحوكمة المؤسسية المقدمة من البنك المركزي العراقي وعلى موقع المصرف الالكتروني .
- 16 - عقد اربع اجتماعات في السنة على الاقل مع المدقق الخارجي والمدقق الداخلي ومسؤول الامتثال ومسؤول مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب دون حضور اي من اعضاء الادارة التنفيذية .
- 17 - مراجعة واعتماد سياسة الابلاغ عن المخالفات , وهي سياسة خاصة باستلام المعلومات المقدمة بشكل سري من قبل الموظفين والاطراف الاخرى حول المعلومات المحاسبية او الرقابة الداخلية او الامتثال او التدقيق او غيرها من الامور التي تثير تحفظ الموظف او الاطراف الاخرى , وبالتعاون مع لجنة المخاطر , فضلا عن مراقبة ادراك الموظفين بهذه السياسات والاجراءات .
- 18 - الاشراف على تنفيذ برامج التعافي من الازمات والكوارث بالتنسيق مع لجنة تقنية المعلومات والاتصالات على مستوى الادارة التنفيذية ولجان المجلس الاخرى ذات الصلة , وخاصة لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات التابعة لمجلس الادارة .
- 19 - المصادقة على الخطة السنوية لقسم التدقيق الداخلي .
- 20 - على لجنة التدقيق التأكد من عدم تكليف موظفي قسم التدقيق الداخلي باي اعمال تنفيذية لضمان استقلاليته وعدم خضوعهم لتوجيهات اي عضو من الاعضاء الادارية .

تكوين عيد سرحان
رئيس مجلس الادارة

